

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

يسن لذى شهوة لا يخاف الزنى ويجب على من يخافه ويباح لمن لا شهوة له ويحرم بدار الحرب لغير ضرورة ويحسن نكاح ذات الدين الولود البكر الحسيبة الأجنبية ويجب غض البصر عن كل ما حرم الله تعالى فلا ينظر إلا ما ورد الشع بجوازه والنظر ثمانية أقسام : الأول : نظر الرجل البالغ للحرة البالغة الأجنبية لغير حاجة فلا يجوز نظر شئ منها حتى شعرها المتصل الثاني : نظره لمن لا تشهى : كعجز وقبحة فيجوز لوجهها خاصة الثالث : نظره للشهادة عليها أو لمعاملتها فيجوز لوجهها وكذا لكتفيها للحاجة الرابع : نظره لحرة بالغة يخطبها فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم الخامس : نظره إلى ذوات محارمه ولبنات تسع أو أمة لا يملكها أو يملك بعضها أو كان لا شهرة له : كعنين وكبير أو كان مميزاً وله شهوة أو كان رقيقاً غير مبعض ومشترك ونظر لسينته فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم والرأس والساقي السادس : نظره للمداواة فيجز للمواضع التي يحتاج إليها السابع : نظره لأمته المحرمة ولحرة مميزة دون تسع ونظر المرأة للمرأة وللرجل الأجنبي ونظر المميز الذي لا شهوة له للمرأة ونظر الرجل للرجل ولو أمرد يجوز إلى ما عدا ما بين السرة والركبة الثامن : نظره لزوجته وأمته المباحة له ولو لشهوة ونظر من دون سبع فيجوز لكل نظر جميع بدن الآخر يسن لذى شهوة لا يخاف الزنى ويجب على من يخافه ويباح لمن لا شهوة له ويحرم بدار الحرب لغير ضرورة ويحسن نكاح ذات الدين الولود البكر الحسيبة الأجنبية ويجب غض البصر عن كل ما حرم الله تعالى فلا ينظر إلا ما ورد الشع بجوازه والنظر ثمانية أقسام : الأول : نظر الرجل البالغ للحرة البالغة الأجنبية لغير حاجة فلا يجوز نظر شئ منها حتى شعرها المتصل الثاني : نظره لمن لا تشهى : كعجز وقبحة فيجوز لوجهها خاصة الثالث : نظره للشهادة عليها أو لمعاملتها فيجوز لوجهها وكذا لكتفيها للحاجة الرابع : نظره لحرة بالغة يخطبها فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم الخامس : نظره إلى ذوات محارمه ولبنات تسع أو أمة لا يملكها أو يملك بعضها أو كان لا شهرة له : كعنين وكبير أو كان مميزاً وله شهوة أو كان رقيقاً غير مبعض ومشترك ونظر لسينته فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم والرأس والساقي السادس : نظره للمداواة فيجز للمواضع التي يحتاج إليها السابع : نظره لأمته المحرمة ولحرة مميزة دون تسع ونظر المرأة للمرأة وللرجل الأجنبي ونظر المميز الذي لا شهوة له للمرأة ونظر الرجل للرجل ولو أمرد يجوز إلى ما عدا ما بين السرة والركبة الثامن : نظره لزوجته وأمته المباحة له ولو لشهوة ونظر من دون سبع فيجوز لكل نظر جميع بدن الآخر